

## #فتاوى\_الزامل | زكاة الحلي بعد بيعه

عبدالمحسن الزامل

---

يقول الوالدة توفيت وكان عندها ذهب وبعد بيعه مبلغ ست بمبلغ ستة واربعين الف وخمسة عشر ريال هل عليه زكاة وما مقدارها نعم حجة كانت تحسب من وفاتها لانه هذا المال اصله اصل هذا المال حوله حول اصله. فاذا تم له سنة من - [00:00:00](#) - والدتكم في هذه الحالة فان كل وارث يخرج نصيبيه و اذا اخرج الزكاة لمن؟ على الجميع جمعة ورثة اجزاء والله الحمد - [00:00:23](#)